والامر فيه اي ان يعلق في الذكر ... ورمل ايها الطائف استنانا ثلاثا اي في الاشواط
الثلاثة الاولى فقط من طواف القدوم قال الاجهوري الرمل يقتضي الهرولة وقال
في المشارق الرمل وثب في المشي اليسير بالشديد مع هز المنكبين وامش بلا رمل
بعد اي بعد الثلاثة الاولى اربعا اي في الاربعة الباقية ابن الحاجب الرابعة اي من سنن
الطواف الرمل والاحج على الاشهر للرجال لا النساء في الثلاثة الاولى في طواف القدوم
خ ورمل رجل في الثلاثة الاول ولو مريضا وصبيا حملا وللزحمة الطاقة ثم قال عاطفا
على الآية فاعل ندبا ورمل محرم من كالتنعيم وبالافاضة لمراهق لا تطوع ووداع
خلف المقام اي مقام ابراهيم ركعتين فخلف متعلق بقوله اوقعا وركعتين معموله
اي ثم اذا فرغت من طوافك فاوقع ندبا ركعتين خلف المقام وتقدم ان ركعتي
الطواف من الواجبات التي تجبر بالدم وكذا قال ابن الحاجب واما ايقاعهما خلف المقام
في مستحب كما في المختصر الكبير اذا فرغ من طوافه صلى خلف المقام ان امكنه ركعتين
والا حيث تيسر له نقله ف وتقرا فيهما ندبا بالكافرون والاخلاص كما تقدم والمقام
هو الحجر الذي نزل لابراهيم الخليل من الجنة كما صح به الحديث يقوم عليه عند بناء الـ
الكعبة اذا طال البناء وكان يعلو به الى ان يضع الحجر في محله ثم يقصر به الى ان يناول
الحجر من اسماعيل وفيه اثر قدميه الكريمتين وتدلى الاثر باق الى اليوم قال الابجة
وبقاؤه اي المقام من غير ان يتعرض له احد في الجاهلية مع كثرة السيول التي كانت
تدخل الحرم وتزحزح ما هو اكبر منه من ءايات الله الباهرة انظر شرح ابن حجر
الهيتمي على الهمزية وتيسير ابن جزي وادع بعد الطواف وركعتيه ندبا بما شئتا
من الادعية لدى اي عند الملتزم وهو ما بين الحجر الاسود وباب الكعبة لان الدعاء فيه
مستجاب ابو عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دعا الله عنده من ذي حاجة
او ذي كربة او ذي غم فرج الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يلصق صدره ووجهه
بالملتزم نقله ف وهذه صورة الكعبة على ما قيل

والحجر

والحجر الاسود بعد هما معمولان لقوله استلم اي وقبل ايها الحاج الحجر الاسو
د استنانا بعد ركعتي الطواف قال في المدونة فاذا فرغ من طوافه اول ما دخل
مكة وصلى الركعتين فلا يخرج الى الصفا والمروة حتى يستلم الحجر فان لم يفعل
فلا شيء عليه نقله ح فانظره ومن المدونة لا يجزئ السعي الا بعد طواف ينوي
فرضه اهـ راجع ما تقدم وما تقدم من كلام الناظم ان السعي من اركان الحج وا
ن وصله بالطواف الواجب من الواجبات التي تجبر بالدم وكذا قال ابن الحاجب
واما تقبيل الحجر اوله فسنة على ما في المختصر وقال في مناسكه انه مستحب و
نصه فاذا فرغ من الطواف فيستحب ان يستلم الحجر فان لم يفعل فلا شيء
عليه ولا يستلم اليماني ويستحب له بعد استلام الحجر ان يمر بزمزم ويشرب
منه نقله ع واخرج بعد ذا الى الصفا قال في المدونة ولم يحد مالك من اي باب
يخرج سند والناس يستحبون الخروج من باب الصفا لكونه اقرب قاله في التو
ضيح والصفا جبل صغير بمكة وهو مبدأ السعي فقف ايها الحاج في حال كو
نك مستقبلا الكعبة عليه اي على الصفا فهو متعلق بقف وحكم الوقوف عليه
السنية لان الركن انما هو السعي بين الصفا والمروة قاله ر ثم كبرن بان تقول
الله اكبر ثلاثا وهللا ثلاثا ايضا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير فيها اذا فرغ من طوافه خرج الى الصفا والمروة قال
مالك واحب الي ان يصعد من الصفا والمروة اعلاهما حتى يرى الكعبة منهما
فيكبر ويهلل ويدعو ولا يعجبني ان يدعو قاعدا الا من علة نقله ف وقال في التو
ضيح وثبت انه صلى الله عليه وسلم رقى على الصفا حتى رأى البيت واستقبل الـ
الكعبة وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير لا اله الا الله انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين
ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة انصبت قدماه في بطن الوادي
وسعى حتى المروة ففعل كما فعل على الصفا رواه مسلم وغيره واسع
بعد ذا وجوبا للمروة وهو جبل صغير بمكة قال ع هي حجرة بيضاء براقة
في الشمس وهي منتهى السعي فقف اي استنانا عليها وقوفا مثل
وقوفك على الصفا بان تستقبل وتكبر وتهلل وتدعو كما تقدم وخب ايها
الساعي استنانا اي اسرع فوق الرمل في الطواف في بطن المسيل اي الذي
يسيل فيه الماء وبطن المسيل هو ما بين الميلين الاخضرين قاله ابن الحاجب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)